الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

باردو في

عدد

جدول إحالة مشاريع قوانين

المرجع		المشروع	الإحالة على اللجان
العدد	الإحالة		
45	بتاريخ2013/07/12	**مشروع قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 94 لسنة 2005 المؤرخ فى 18 أكتوبر 2005 المتعلق بالشركات التعاونية للخدمات الفلاحية.** **(تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الفلاحة)**	اللجان المتعهدة: *لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية. -لجنة المالية والتخطيط والتنمية. في الجوانب الداخلة فى اختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.
46	بتاريخ2013/07/12	**مقترح قانون أساسى يتعلق بتنقيح القانون التأسيسى عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ فى 16 ديسمبر 2011 والمتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية.** **(تم تقديمه من قبل 18 نائبا طبقا لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)**	اللجان المتعهدة: *لجنة التشريع العام. -لجنة المالية والتخطيط والتنمية. في الجوانب الداخلة فى اختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.

رئيس المجلس الوطني التأسيسي

مصطفى بن جعفر

إلى السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي

20 13 / 46

مقترح قانون أساسي عدد..... يتعلق بتنقيح القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 و المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية

20 13 / 46

الواردات عـــــــدد
12 جويلية 2013
المجلس الوطني التأسيسي
مكتب الضبط المركزي

فصل وحيد

تضاف مطة للفقرة الاولى من الفصل 6 من القانون التأسيسي عدد 6 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 و المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية هذا نصها:

- التسيير الإداري و المالي للمجلس التشريعي .

الواردات عدد 419
10 جويلية 2013
المجلس الوطني التأسيسي
مكتب الضبط المركزي

مقترح قانون أساسي يتعلق بتنقيح القانون التأسيسي عدد 6 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 والمتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية

20 13 / 46

20 13 / 46

الواردات عـــــــدد
12 جويلية 2013
المجلس الوطني التأسيسي
مكتب الضبط المركزي

شرح الأسباب

إن الاستقلال الإداري والمالي للمجلس المكلف بالتشريع عموما والمجلس التأسيسي خصوصا من المسائل الأساسية التي تكرس الاستقلال الفعلي للسلطة التشريعية وأيضا من المعايير الدولية المعتمدة لبيان مدى استقلالية هذه السلطة عن الجهاز التنفيذي.

وإذ تعتبر هذه الاستقلالية حاجة ملحة خاصة مع أهمية المهام التي يضطلع بها المجلس المكلف بالتشريع فإن معظم الدساتير قد تضمنت التنصيص على الاستقلالية الإدارية والمالية والأمنية للمجلس.

لكن واعتبارا لغياب الإطار التشريعي الذي ينظم مسألة الاستقلال الإداري والمالي للمجلس فقد ارتأى بعض النواب القيام بمبادرة تشريعية لتكريس ذلك ضمن التنظيم المؤقت للسلط العمومية ووضع اللبنات الأولية للبناء الديمقراطي السليم ولمبادئ الفصل بين السلط وتكريس أكثر استقلالية لهذه السلطة عن بقية السلط خاصة التنفيذية .

وحيث أن مضمون هذه المبادرة يتمثل في إضافة مطة للفقرة الأولى من الفصل السادس من القانون التأسيسي عدد 6 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 والمتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية المتعلق بالمواد التي تدخل في مجال القوانين الأساسية لنضيف مادة جديدة هي **"التسيير الإداري والمالي للمجلس التشريعي "**.

تلك هي أسباب تقديم مقترح القانون الأساسي هذا.